1610 - حدثنا يونس قال أنا بن وهب أن مالكا حدثه ح وحدثنا أبو بكرة قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا مالك عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال Y أمر عمر بن الخطاب أبى بن كعب وتميم الداري أن يقوما للناس بإحدى عشرة ركعة قال فكان القارىء يقرأ بالمئين حتى يعتمد على العصا من طول القيام وما كنا ننصرف الا في وقوع الفجر فهذا يدل على أنهم كانوا يوترون بثلاث لأنه لا يجوز أن يكونوا كانوا يصلون شفعا واحدا ثم ينصرفون عليه حتى يصلوه بشفع آخر